



نموذج استرشادي لنشرة الاتصال العام / مذكرة المعلومات
لإصدار
سندات توريق (إصدار مستقل)

مذكرة معلومات

الخاصة بالطرح الخاص بالمؤسسات المالية والأشخاص ذوي الخبرة
والملاءة المالية للاكتتاب في سندات توريق
مقابل الحقوق المالية المحالة من شركة إلى شركة
للتوريق ش.م.م بمبلغ إجمالي قدره ويصدر على شرائح
لمدة

على النحو التالي:

سندات الشريحة الأولى (أ) سندات توريق اسمية في مقابل حقوق مالية (قابلة / غير قابلة) للتداول (قابلة / غير قابلة) للتحويل إلى أسهم (قابلة / غير قابلة) للاستدعاء المعجل بدءاً من الكوبون رقم (بداية من الشهر للإصدار) لمدة شهراً من تاريخ غلق باب الاكتتاب بقيمة إجمالية جنيه مصرى بقيمة اسمية جنيه للسند الواحد وتسهيله اعتباراً من الشهر من تاريخ غلق باب الاكتتاب وذات عائد سنوى ثابت يبلغ % ويحتسب بدءاً من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب ويصرف اعتباراً من الشهر من تاريخ غلق باب الاكتتاب.

سندات الشريحة الثانية (ب) سندات توريق اسمية في مقابل حقوق مالية (قابلة / غير قابلة) للتداول (قابلة / غير قابلة) للتحويل إلى أسهم (قابلة / غير قابلة) للاستدعاء المعجل بدءاً من الكوبون رقم (بداية من الشهر للإصدار) لمدة شهراً من تاريخ غلق باب الاكتتاب بقيمة إجمالية جنيه مصرى بقيمة اسمية جنيه للسند الواحد وتسهيله اعتباراً من الشهر من تاريخ غلق باب الاكتتاب وذات عائد سنوى ثابت يبلغ % ويحتسب بدءاً من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب ويصرف اعتباراً من الشهر من تاريخ غلق باب الاكتتاب.

وهيذا بالنسبة لباقي الشرائح.

وفي حالة العائد المتغير:

(وذات عائد سنوي متغير يبلغ حالياً (%)000) وهو ما يعادل سعر الإقراض المعلن من البنك المركزي المصري بتاريخ ..00/00 والبالغ %00 بالإضافة إلى هامش (%)000)

يتم إعادة احتساب العائد المتغير للثبات وفقاً لأخر سعر الإقراض المعلن من البنك المركزي المصري (الكوريدور) السابق لتاريخ تحديد الكوبون، وبحد أقصى (....%+ الهامش الخاص بكل شريحة) و بحد ادنى (%.00 + الهامش الخاص بكل شريحة).

المقصود بـ "سعر العائد السابق لتاريخ تحديد الكوبون": تاريخ بداية فترة العائد الجديد.

يتم طرح 100 % من سندات التوريق (الشريحة الأولى (أ)والثانية (ب) للاكتتاب العام / الخاص ل.....

وفي هذه المذكرة عندما يتم الإشارة إلى "سندات التوريق" فيقصد بها سندات التوريق الإصدارالشريحة الأولى (أ) والثانية (ب)وعندما يقتضي النص خلاف ذلك يتم الإشارة إلى كل شريحة على حده.

تقر الأطراف ذات العلاقة بأن كافة ما ورد بالعقود (الحالة-حفظ الأوراق المالية-الخدمة والتحصيل) المرتبطة بالإصدار والمبرمة بين شركة التوريق وأطراف عملية التوريق، تتوافق مع كل ما ورد بهذه المذكرة، وكذلك القوانين واللوائح المعمول بها وكافة القرارات الصادرة في هذا الشأن، والتي تعد جميعها بالنسبة لتلك العقود من قبيل القواعد الآمرة التي لا يجوز الاتفاق على ما يخالفها، ولا يعتد بأي بند يرد بتلك العقود يخالف أو يتعارض مع ما ورد بمذكرة المعلومات من أحكام أو ضوابط.

مُفَرَّغَةُ التَّوْقِيعَاتِ (مَعَ لَوْحَهُ الْجَهَةِ)

الأطراف المشاركة في الإصدار.....

• محليل المرفحة

اسم الموقע:

الصفة:

• شركة التوريق

اسم الموقع:

الصفة:

• المستشار المالي والمُرتب العام والمروج و مدبر الإصدار

اسم الموقّع:

الصّفة:

• ضامن توسيعية الاكتتاب

اسم الموقّع:

الصّفة:

• أمين الحفظ

اسم الموقّع:

الصّفة:

• متلقي الاكتتاب

اسم الموقّع:

الصّفة:

• مراقباً بحسبات الإصدار

اسم الموقّع:

الصّفة:

• المستشار القانوني للإصدار

اسم الموقّع:

الصّفة:



أولاً: البيانات الخاصة بأطراف الإصدار

• شركة التوريق (المحال لله):

1. اسم الشركة.
2. الشكل القانوني: شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية.



3. تاريخ التأسيس:

4. رقم القيد بالسجل التجاري ومكانه وتاريخه:

5. عنوان المركز الرئيسي:

6. رقم الترخيص بمزاولة النشاط وتاريخه:

7. غرض الشركة:

8. السنة المالية:

9. رأس المال المصدر والمدفوع:

10. عدد ونوع الأسهم المصدرة:

11. هيكل المساهمين:

12. موقف القيد بالبورصة والحفظ والإيداع المركزي:

13. مسئول علاقات المستثمرين:

14. مراقباً حسابات شركة التوريق:

• السادة مسؤولي اتصال أطراف الإصدار:

شركة التوريق	جهة التحصيل	اهمن الحفظ	
			الاسم
			المسمن الوظيفي بالجهة
			البريد الإلكتروني
			رقم المحمول
			عنوان المراسلات

• المحيل (منشئ وحفظة التوريق):

1. اسم الشركة:



2. الشكل القانوني وتاريخ التأسيس: الشركة خاضعة لاحكام قانون رقم

.....لسنة.....

3. غرض الشركة:

"يتم ذكر الغرض المنصوص عليه بالسجل التجاري"

4. رقم السجل التجاري ومكانه وتاريخ:

الشركة مقيدة بسجل تجاري استثمار برقم بتاريخ

5. رقم وتاريخ الترخيص بمزاولة النشاط:

الشركة مرخص لها بمزاولة نشاط برقم بتاريخ

6. المركز الرئيسي:

.....

7. رأس المال المرخص به والمصدر:

8. هيكل المساهمين:

9. طبيعة الحقوق المالية الآجلة المحالة: يتم ذكر ذلك البند في حالة وجود أكثر

من شركة محيلة

نسبة الشركة من قيمة الإصدار (بالجنيه المصري)	طبيعة العقود "في حالة وجود اختلاف في طبيعة العقود المحالة"	القيمة الجمالية (بالجنيه المصري)	عدد العقود المحالة	اسم الشركة المحيلة

10. موضوع الحوالة:

- تزاول الشركة / الشركات الموضحة أعلاه نشاط وتمتلك قبل ("المدين" أو "المدينين") حقوقاً مالية ومستحقات آجلة الدفع مضمونة بضمانات مختلفة ("محفظة التوريق") وتنشأ هذه الحقوق المالية بموجب عقود يتم ذكر نبذة عن طبيعة تلك العقود بموجب عقد الحوالة المؤرخ في // مع شركة للتوريق ش.م.م والمنشور ملخصه في هذه المذكورة حيث تمت حواله محفظة التوريق إلى شركة للتوريق ش.م.م وذلك لغرض إصدار سندات توريق الإصدار قابلة للتداول في مقابلها.

وتحدر الإشارة إلى أن الحقوق المحالة بموجب عقد الحوالة الصادر بشأنها سندات توريق الإصدار لا يوحّد عليها أي حقوق أو التزامات أو آية رهون أو امتيازات حالية مترتبة عليها لغيرها وأنها ليست ضمانة لأي نوع من أنواع التمويل للشركة المحبلة

• الجهة المسئولة عن التحصيل:

1. اسم الشركة:

2. غرض الشركة:

3. تاريخ إبرام عقد الخدمة والتحصيل:

4. دورية تحصيل أقساط المدينين:

.....

5. طرق تحصيل الأقساط المستحقة:

يلتزم المحصل بتحصيل حقوق شركة التوريق نيابة عنها وما يرتبط بها من التزامات في مواجهة المدينين وتوريد تلك الحصيلة فور التحصيل إلى (حساب الحصيلة) ومتابعة التوريد لدى أمين الحفظ لصالح حملة السندات وفقاً لنظم التحصيل وهي كالتالي:

(٦)

6. حالات اخلال من قبل المدينين والاجراءات المتخذة في حالات اخلال المدينين وفقاً لعقود المحفظة:

7. الوفاء المعجل واجراءاته:

8. التزامات المحصل:

9. إنهاء عقد الخدمة والتحصيل:

10. حالات إخلال المحصل:

يمكن للشركة إنهاء عقد التحصيل في حالة إخلال المحصل، ويعد المحصل في حالة إخلال في الحالات الآتية:

- عند قيامه بالإخلال بأي من التزاماته الجوهرية بموجب عقد الخدمة والتحصيل وعدم توريد المبالغ المحصلة فور تحصيلها إلى أمين الحفظ لإيداعها بحساب الحصيلة.

- عند إخلاله بأي من مدديونياته القائمة تجاه البنوك الدائنة ولم يتم تصحيح هذا الإخلال خلال فترة السماح المطبقة.

- عندما يصبح المحصل بمقتضى حكم نهائي معسراً أو مفلساً أو إذا أقر كتابةً بعدم قدرته على سداد ديونه القائمة عند استحقاقها.

- عدم قيام المحصل بأي ترتيبات لإبرام صلح واق من الإفلاس خلال فترة السماح المطبقة.

- إذا قام المحصل بتعيين حارس قضائي أو مصف على أصوله أو إذا وقع حجز تنفيذي على أي من الأصول الجوهرية للمحصل، أو إذا تم التنفيذ على أي من

أصول المحصل بموجب رهن أو تأمين تم ترتيبه من قبل المحصل لصالح البنوك الدائنة،

في حالة بلوغ إجمالي نسبة الإخلال في سداد المدينين للمستحقات الناشئة عن عقود التمويل محل محفظة التوريق 50% من إجمالي الحقوق محل محفظة التوريق القائمة عند تاريخ الإخلال على أن يلتزم أمين الحفظ بمخاطبة المحصل لمعرفة أسباب تأخر توريد الأقساط المستحقة الي حساب الحصيلة وإبلاغ الهيئة برد المحصل.

في حالة عدم التزام المحصل بدوره في تحصيل الأقساط المستحقة من المدين وتوريدها لحساب الحصيلة فور تحصيلها بحد أقصى ثلاثة أيام عمل أو في حال انخفاض نسب التحصيل الفعلية مضافاً إليها قيمة التعزيز الآئتمانية القائمة للإصدار عن 75% من قيمة المبالغ المفترض تحصيلها خلال الشهر المعنى، أو في حال انخفاض التحصيل التراكمي للإصدار عن 90% من المبلغ المفترض تحصيلها، على أن يلتزم أمين الحفظ بمخاطبة المحصل لمعرفة أسباب تأخر توريد الأقساط المستحقة الي حساب الحصيلة وإبلاغ الهيئة وشركة التصنيف الآئتماني برد المحصل.

وعلى شركة التوريق مراعاة حماية حقوق حملة السندات تنفيذ الإجراءات الواجبة في هذا الشأن في حالة عدم التزام المحصل بالتوريد وفقاً لعقد الخدمة والتحصيل المبرم بينها وبين الجهة المسئولة عن التحصيل

"بالإضافة إلى أي بيانات أخرى يتعين الإفصاح عنها تم ذكرها بعقد الخدمة والتحصيل".

• المحصل الاحتياطي:

"يتم ذكر ذلك البند في حالة تعيينه"

قامت شركة ... للتوريق بالاتفاق مع بالقيام بدور المحصل الاحتياطي بموجب عقد المحصل الاحتياطي المؤرخ في وذلك لحماية حقوق حملة سندات التوريق من أية مخاطر في التحصيل قد تؤثر في حقوق حملة السندات.

ومن المتفق عليه أنه يجوز لشركة للتوريق ش.م.م في حالة تعذر المحصل أو إخفاقه الجسيم في أداء التزاماته، أن تقوم بإنهاء عقد التحصيل وتفعيل عقد المحصل الاحتياطي وذلك بعد موافقة جماعة حملة السندات وشركة التصنيف الأئتماني والهيئة العامة للرقابة المالية، على ألا يقل التصنيف المحلي الأئتماني للمحصل الاحتياطي عن درجة- BBB طوال مدة الاصدار، ويلتزم المحصل وفقاً للمادة 41 مكررا 1 من قانون سوق رأس المال فور إبلاغه باسم المحصل الاحتياطي باطلاعه على الجوانب التنفيذية المتعلقة بالتحصيل، ويتم إخطار المدينين بتفعيل عقد التحصيل مع المحصل الاحتياطي وذلك بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول علي عناوينهم الثابتة لدى المحصل وأن يتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية في هذا الشأن.

• أمين الحفظ

1. اسم البنك:

2. تاريخ إبرام عقد حفظ وإدارة الأوراق المالية

3. رقم وتاريخ الترخيص بنشاط أمناء الحفظ الصادر من الهيئة:

4. الالتزامات وأمين الحفظ:

"وفيما يلي نبذة عن بعض تلك الالتزامات الواردة بعقد الحفظ والإدارة"

- إمساك وحفظ حسابات محفظة التوريق وإدارتها باسم ولصالح حملة سندات التوريق وفقاً للعقد المبرم والمشار إليه مع التزامه ببذل أقصى درجات عنایة الرجل الحريص في أدائه لأعماله المرتبطة بحقوق حملة سندات التوريق.

- أي حقوق أو دخل يتحصل عليه أمين الحفظ في تنفيذه لأوامر شركة التوريق تكون لصالح حملة سندات التوريق ويتم إضافتها (في نفس اليوم الذي يتم الحصول عليها فيه) إلى حساب حصيلة محفظة التوريق.
- على أمين الحفظ بذل عناية الرجل الحرير في أدائه لأعماله المرتبطة بحقوق حملة سندات التوريق.
- أي عملية تتم في حساب حصيلة محفظة التوريق يجب أن تتم طبقاً لتعليمات كتابية صادرة من شركة التوريق أو من يوكله أو يفوضه.
- لا يسجل أمين الحفظ أي عملية في حساب حصيلة محفظة التوريق تكون غير متطابقة مع التعليمات الصادرة من شركة التوريق وبعد مراجعتها فنياً وقانونياً من جانب أمين الحفظ.
- سداد القيمة الإسمية لسندات التوريق والعائد المقرر عليها في تواريخ الاستحقاق لحملة سندات التوريق بناءً على التعليمات الصادرة من شركة التوريق لأمين الحفظ في هذا الشأن.
- يتلزم أمين الحفظ بإخطار المحيل وشركة للتوريق والجهات الضامنة للسداد إن وجدت وحملة السندات والهيئة العامة للرقابة المالية فور حدوث ما يمكن أن يعوق أو يعطل سداد مستحقاته في المواعيد المقررة لها.
- رد فائض المحفظة إلى محيلي المحفظة عند إنتهاء مدة سندات التوريق وبعد سداد كامل مستحقات حملة السندات من أصل وعائد وكذا الاتعاب والمصروفات الواجب خصمها من هذا الفائض.
- إعداد تقرير شهري معتمد من مراقب حسابات أمين الحفظ عن محفظة التوريق وفقاً للنموذج المعد لدى الهيئة العامة للرقابة المالية متضمناً طبيعة المتصislات (سداد الأقساط، سداد متأخرات، أو وفاء معجل) والرصيد القائم لسندات والرصيد القائم بالمحفظة ونسبة التحصيل

التراتبى ويختار به شركة الرحاب للتوريق ش.م.م. والمحيل والهيئة العامة للرقابة المالية وممثل جماعة حملة سندات التوريق وشركة التصنيف الائتمانى على أن يتضمن هذا التقرير كافة البيانات المقررة في قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية وقرارات الهيئة العامة للرقابة المالية وما يرد عليهم من تعديلات ومع الأخذ في الاعتبار إخطار الهيئة العامة للرقابة المالية من خلال البريد الإلكتروني عن ذلك التقرير كما يتم إرسال نسخة ورقية من هذا التقرير للهيئة العامة للرقابة المالية. على أن يلتزم أمين الحفظ بموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بالتقارير الشهرية للمحفظة خلال ثلاثة أيام عمل من انتهاء فترة الشهر وذلك بالبريد الإلكتروني على أن يتم موافاة الهيئة العامة للرقابة المالية بذلك التقارير الشهرية بعد اعتمادها من مراقب الحسابات. مع مراعاة أن يتم إرسال التقرير الشهري الغير معتمد بالبريد الإلكتروني خلال يومين على الأكثر من انتهاء فترة التقرير لحين اعتماد التقرير من مراقب الحسابات وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية به بعد الاعتماد.

- يقوم أمين الحفظ بإرفاق التقرير الشهري المعد من المحصل والذي يوضح طبيعة المتأخرات (سداد اقساط، متأخرات، وفاء معجل ... الخ); وحالات التأخر في السداد بالإضافة إلى حالات التأخير أو الامتناع عن السداد من قبل المدين والإجراءات التي قام بها تنفيذا لاستثمارات اشتراكات الناديين للمطالبة واستيفاء المبالغ التي تأخر المدين عن سدادها وكذلك اقتضاء التعويضات الواردة في الاستثمارات وتوريدتها فورا إلى أمين الحفظ وفي حالة اختلاف الأرقام بين التقريرين يتم إيضاح الفارق وأسباب وجود الاختلاف.

- الالتزام بالفصل التام بين حسابات محفظة التوريق الحالية "الإصدار ... " والحسابات الخاصة بالنشاط المعتمد لشركة التوريق وعن أيه محافظ توريق أخرى قد يكون قد أبرم عقود حفظ وإدارة أوراق مالية بشأنها مع الشركة

وذلك وفقاً للقواعد والسياسات المتعارف عليها في الفصل بين الحسابات مع إلتزام البنك ببذل عناء الرجل الحريص في أداء التزاماته تطبيقاً للمادة 311 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال 95 لسنة 1992.

- استخدام حصيلة الحقوق الناشئة عن محفظة التوريق لسداد مستحقات حملة سندات التوريق من أصل قيمة السند وقيمة العائد المستحق وذلك بعد خصم العمولات والمصاريف الواردة بمذكرة معلومات للطرح الخاص بناء على عقد الحفظ وعلى أمين الحفظ إخطار شركة للتوريق وكذلك ممثل جماعة حملة السندات التوريق والهيئة العامة للرقابة المالية وشركة التصنيف الائتماني فور حدوث ما يمكن أن يعوق أو يعطل سداد مستحقات حملة السندات في المواجه المحددة لذلك.

- يجوز لأمين الحفظ - بناءً على تعليمات شركة التوريق في حينه وبعد الحصول على موافقتها - استثمار فائض المبالغ المودعة لديه في أدون خزانة أو في ودائع لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري او في صناديق استثمار أسواق النقد او صناديق استثمار أدوات الدين وذلك مع مراعاة تجنب تعارض المصالح. على أن يتم مراعاة الحد الأدنى المنصوص عليه لحساب الاحتياطي طوال عمر الإصدار وان يتضمن التقرير الشهري في قسم التعزيزات الائتمانية إيضاح للمبالغ التي تم استثمارها بحيث يتم التفرقة بين الرصيد اخر المدة ورصيد اخر المدة بعد احتساب الاستثمارات بأنواعها المتاحة.

- يلتزم أمين الحفظ بموافقة الهيئة بالتقرير الشهري وإبلاغ الهيئة فور حدوث أي حالة إخلال من قبل المحصل او في حالة عدم التزام المحصل بدوره في تحصيل الأقساط المستحقة من المدين وتوريدها لحساب الحصيلة فور تحصيلها بحد أقصى ثلات أيام عمل أو في حال انخفاض نسب التحصيل الفعلية مضافاً إليها قيمة التعزيز الائتمانية القائمة للإصدار عن 75% من

قيمة المبالغ المفترض تحصيلها خلال الشهر المعنى، أو في حال انخفاض التحصيل التراكمي للإصدار عن 90% من المبلغ المفترض تحصيلها، على ان يلتزم امين الحفظ بمخاطبة المحصل لمعرفة أسباب تأخر توريد الأقساط المستحقة الي حساب الحصيلة وإبلاغ الهيئة وشركة التصنيف الائتماني برد المحصل.

- يلتزم امين الحفظ بتحديث رصيد المحفظة القائم والمبالغ المفترض تحصيلها شهريا وفقا لمبالغ الوفاء المعجل التي يتم توريدها لصالح المدينين، وعلى شركة التوريق موافاة امين الحفظ بهذه البيانات كما تلتزم شركة التوريق بموافاة شركة التصنيف الائتماني بكافة المعلومات والبيانات المطلوبة للتمكن من احتساب التعزيز الائتماني بصورة ربع سنويأ، وذلك لاستيفاء طلبات الهيئة العامة للرقابة المالية.

- إخبار شركة للتوريق ش.م.م. وكذلك حملة سندات التوريق وشركة التصنيف الائتماني والهيئة العامة للرقابة المالية والمحصل فور حدوث ما يمكن أن يحوق أو يعطى سداد مستحقاتهم في المواعيد المحددة لذلك.

- يلتزم امين الحفظ بإمساك حسابات مستقلة لمحفظة التوريق عن جميع الحسابات الأخرى لديه بما في ذلك محافظ التوريق المختلفة لذات شركة او شركات توريق أخرى، وفي سبيل ذلك يلتزم امين الحفظ بان يفرد لكل عملية توريق وفقا للمادة 311 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الحسابات الآتية:

1. حساب حصيلة محفظة التوريق.
2. حساب لسداد أصل سندات التوريق.
3. حساب لسداد العائد المستحق على سندات التوريق.
4. حساب لإدارة استثمار الفائض من حصيلة الحقوق المحالة.

5. حساب الاحتياطي." ان وجد"

6. حساب خدمة التعثر." ان وجد"

7. اية حسابات أخرى يتم فتحها وفقاً لكل اصدار

الدفاتر والسجلات والحسابات لدى أمين الحفظ

وفقاً للمادة 311 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال يلتزم أمين الحفظ بامساك الدفاتر والسجلات والحسابات الآتية:

- سجل تحليلي للمدينين بالحقوق المحالة حسب تواريخ الاستحقاق ونوع الضمانات المقدمة من كل منهم.

- دفتر أستاذ مساعد يوضح المبالغ المستحقة على كل مدين والمبالغ المسددة منه والرصيد المستحق عليه.

- سجل الأوراق التجارية التي استحق موعد تحصيلها ولم تحصل.

- بيان بالمبالغ المحصلة.

- حساب إيرادات أمين الحفظ عن مزاولة نشاط متابعة التوريق.

ولممثل جماعة حملة سندات التوريق بناء على اخطار كتابي لأمين الحفظ لا تقل مدته عن أسبوع طلب الاطلاع على تلك الدفاتر والسجلات خلال أوقات العمل الرسمية لأمين الحفظ.

- " اية التزامات أخرى تم ذكرها بعقد حفظ وإدارة أوراق مالية".

المستدات المودعة لدى أمين الحفظ:

وفقاً لل المادة 309 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال تقوم شركة التوريق بإيداع المستندات التالية لدى أمين الحفظ خلال ثلاثة أيام من تاريخ تغطية الاكتتاب في السندات بالكامل (تاريخ نفاذ الحوالة):

- نسخة أصلية من عقد الحوالة المؤرخ // والمبرم بين شركة بصفتها المحيل وشركة للتوريق ش.م.م بصفتها المحال إليه.
- نسخة أصلية من عقد الخدمة والتحصيل المؤرخ / / والمبرم بين شركة للتوريق ش.م.م والشركة بصفتها المحصل والملزمه بتحصيل الحقوق محل محفظة التوريق.
- نسخة أصلية من اتفاق المحصل الاحتياطي والمبرم بين شركة للتوريق ش.م.م و(.....) ش.م.م بصفته المحصل الاحتياطي.
- أصول الاتفاques المنشئة للحقوق محل محفظة التوريق والمتمثلة في
- أصول المستندات المثبتة للحقوق والضمانات المحالة المتمثلة على سبيل الحصر في
- بيان مفصل بالقيمة الإجمالية لمحفظة التوريق المحالة.
- إقرار مذيل بختتم شركة للتوريق يصرح بموجبه للبنك أمين الحفظ بتسلیم الجهة المسئولة عن التحصيل جميع المستندات الازمة لعملية التحصيل، وكذلك جميع الازمة لتمكينها من القيام بتحصيل الأقساط المستحقة في مواعيدها. وذلك للقيام بمهام التحصيل قبل ميعاد التحصيل ب يوم للقيام باتخاذ الإجراءات الازمة للتحصيل.
- تعهد بإصدار خطاب الضمان بقيمة (*) جنيه مصرى (فقط (*)) جنيه مصرى) وذلك خلال مده أقصاها (*) يوم من تاريخ نفاذ الحوالة ويحق للشركة سحب

المبالغ المودعة في حساب خدمة التغطية وغلق هذا الحساب فور تسليم أمين الحفظ خطاب الضمان السالف ذكره. (في حالة إصدار خطاب ضمان)

- صورة طبق الأصل من مذكرة المعلومات الخاصة بالطرح الخاص لسندات التوريق الإصدار مستخرج من الهيئة العامة للرقابة المالية.
- مستخرج ساري وحديث من السجل التجاري لشركة للتوريق وشركة (الشركة المحيلة)
- أية مستندات أخرى يتم النص عليها بعقد الحفظ والإدارة.
- أية مستندات أخرى يتم تحديدها وفقاً لطبيعة المحفظة المحالة " مع مراعاة أنه قد تختلف تلك المستندات وفقاً لطبيعة كل محفظة حقوق مالية محالة".
- إنهاء عقد أمين الحفظ :

لا يكون إنهاء عقد أمين الحفظ خلال مدة سندات التوريق أو تعديل شروطه نافذاً ومرتبأً لأنثره إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية وشركة التصنيف الائتماني وجماعة حملة السندات وإخطار شركة للتوريق وفقاً للضوابط الواردة بحالات إنهاء عقد حفظ وإدارة الأوراق المالية المبرم بين شركة للتوريق وأمين الحفظ مع مراعاة كافة القواعد والشروط التي تحددها الهيئة العامة للرقابة المالية.

• مراقبة حسابات الإصدار:

الاسم: بمكتب

رقم و تاريخ القيد بسجل مراقبين الحسابات بالهيئة:

العنوان:

• المستشار القانوني للإصدار:

الاسم:

العنوان:

• المستشار المالي والمرتب والمنسق العام ومدير الإصدار ومرجو الاكتتاب:

اسم الجهة:

رقم وتاريخ الترخيص بمارسه النشاط:

- يتعدّد مرجو وضامنه التغطية بأنهم المسؤولين عن القيام بأعمال الترويج الخاصة بهذا الطرح وببذل عناية الرجل الحريص في هذا الشأن وتلتزم بكافة الضوابط والالتزامات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح العام والخاص للسندات.
- الإفصاح عن عملية الطرح ونتائج الاكتتاب وفقاً لقواعد والإجراءات السارية في هذا الشأن.

- يلتزم مدير الإصدار بالتحقق والثبات والاحتفاظ بالسجلات والمستندات المؤيدة لها وذلك على النحو الآتي:

(أ) بيان الملاعة المالية لعملاء الطرح واستيفائهم للتعریف والمواصفات الواردة

بمذكرة المعلومات

(ب) سلامة واتكمال كافة الأوامر وصفة وشخصية الموقع على الامر.

(ج) بيان الأشخاص والشركات والجهات التي تم توجيه اخطار لها بغرض الاكتتاب في الطرح.

- الإفصاح عن أية معلومات جوهرية طارئة او جديدة من شأنها التغيير في اية بيانات وردت بمذكرة المعلومات وردت اليه او تمكن من الاطلاع عليها.

- تحديد الفئة المستهدفة من المستثمرين مع المصدر ونسبة وطريقة التخصيص للأفراد والمؤسسات.
- اخطار المصدر بكافة قواعد الطرح الخاص واية متطلبات قانونية واجرائية متعلقة بالطرح.

• **جهات ضمان تغطية الاكتتاب:**

اسم الجهة:

رقم وتاريخ الترخيص بمارسه النشاط:

الالتزامات ضامنوا الاكتتاب:

- ينحصر دور والالتزامات ضامنوا تغطية الاكتتاب على الإصدار لشركة للتوريق محل هذه المذكرة وفقا للشروط والاحكام المنصوص عليها بمذكرة المعلومات، كما يتزموا بالضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح العام والخاص للسندات، حيث يتزموا بالاكتتاب في السندات التي لم يتم تغطيتها.

• **شركة التصنيف الائتماني**

اسم الشركة:

رقم الترخيص بمارسه النشاط

• **البنك متلقى الاكتتاب:**

اسم البنك:

فروع الاكتتاب:

• **العلاقات المرتبطة:**

" يتم ذكر العلاقات المرتبطة بين أطراف الإصدار.

ثانياً: البيانات الخاصة بمحفظة التوريق محل الإصدار

معايير وسمات اختيار محفظة التوريق (تحتوى على حفظة التوريق محل الإصدار)

تمثل محفظة التوريق في حقوق مالية ومستحقات آجلة الدفع لعدد عقد يتم إيضاح طبيعة تلك العقود " مضمونة بضمانته مختلفة قبل المدينين وتتضمن وذلك على النحو الوارد تفصيلاً في عقد الحوالة المنشور ملخصه بهذه المذكرة، وقد تم اختيار تلك العقود وفقا لما يلي:

معايير اختيار محفظة التوريق المحالة:

- لا يوجد حالياً ولم يسبق حدوث أي حالات إخلال كلي من قبل المدينين بالحقوق المالية المحالة ويقصد بالإخلال الكلي التوقف النهائي عن السداد من جانب المدينين.
- لا يزيد معدل التأخير في سداد قيمة الأقساط المستحقة في تاريخ توقيع عقد الحوالة عن يوم.
- يصل متوسط العائد السنوي على عقود التمويل التي تتضمنها محفظة التوريق .%....

- جميع عقود التمويل المحالة والتي تتضمنها محفظة التوريق تم إبرامها في الفترة من/.../... حتى/.../...

"آية معايير أخرى وفقاً لعقد الحوالة"

سمات محفظة التوريق المحالة:

- أنها قد نشأت بموجب عقود مبرمة في نطاق النشاط العادي للمحيل.
- تكون محفظة التوريق من
.....
- يتم الوفاء بالمستحقات الواردة بعقود المحفظة " يتم ذكر طبيعة العقود بالجنيه المصري.
- الأقساط الشهرية التي يلتزم المدينون بسدادها تغطي المبالغ المستحقة على المدينين من أصل وعائد لكافة العقود.
- أقصى مدة إستحقاق وفقاً لعقود المحالة لا تتجاوز سنوات من تاريخ كل أول قسط بكل عقد على حده.
- يحق للمدينين الوفاء المبكر للمبالغ المستحقة وفقاً لجدول الوفاء المبكر المرفق بكل عقد على حده.
- تتضمن محفظة التوريق عدة ضمانات تمثل على سبيل الحصر فيلعدد عقد بإجمالي
- يبلغ عدد المالكين للنسبة 20% فأكثر من محفظة التوريق عدد ...عميل
- يبلغ الحد الأقصى لكل عميل عدد ..عقد ، ويبلغ الحد الأقصى لكل عميل من إجمالي المحفظة مبلغ
- في تاريخ نفاذ الحوالة جميع عقود المحفظة موضوع الحوالة ليست موضوعاً لأي حالة في اصدار توريق قائم وليس ضمانة لأي نوع من أنواع التمويل الأخرى للشركة المحيلة.
- لا توجد أي رهونات أو امتيازات حالية متربة على محفظة التوريق.

- أن جميع العقود موضوع محفظة التوريق لم يسبق حوالتها أو التنازل عنها للغير وأنها خالية من أي حقوق أخرى للغير قد تؤثر سلباً على صالح حملة سندات توريق الإصدار.....

- جميع عقود المحفظة المحالة وعدهم (...) عقد لم يسبق حوالتها في أي عملية توريق سابقة وغير محملة بأي رهونات أو حقوق لدى الغير. وليس موضوعا لأي حواله في اصدار سندات توريق قائم.

- تولد محفظة التوريق تدفقات نقدية تمثل في تحصيل المبالغ المستحقة على المدينين، تبدأ في ... وتنتهي

- أما فيما يخص التدفقات النقدية المتولدة من المحفظة خلال عمر سندات التوريق فهي كالتالي:

العام المالي المنتهي في مبلغ..... جم

الخ وهذا حتى نهاية عمر الإصدار

- يتمثل عام في المدة من // حتى //
- يتمثل عام (.....) (آخر عمر المحفظة) في المدة من // حتى //

ومن ثم يكون إجمالي قيمة التدفقات النقدية المتولدة من محفظة التوريق مبلغ جم.....

- تنهي مدة محفظة التوريق بسداد الشركة ل كامل مستحقات حملة السندات أثناء مدة الإصدار أو بسبب سدادها لحقوق حملة السندات سداداً معجلاً كلياً أيهما أقرب، وبعد سداد كافة مستحقات حملة السندات (أياً كانت طريقة ذلك)، وتؤول كافة الحقوق المتبقية (قيم الأقساط المتبقية حتى نهاية مدة سندات التوريق) وما يتعلق بها من ضمانات إلى المحييل وذلك بعد خصم الاتعاب والمصروفات الواجب خصمها من هذا الفائض. (في حالة النص على الوفاء المعجل)

"آلة سمات أخرى وفقاً لعقد الحواله"

توضيف المحفظة

تبليغ قيمة المحفظة الإجمالية حوالى مبلغ جنيهاً مصرياً وقيمتها الحالية حوالى جنيهاً مصرياً وذلك وفقاً لتقرير مراقبى حسابات الشركة محسوبة على أساس استخدام معدل خصم سنوي قدره % ولمدة لا تزيد عن خمس سنوات(عمر المحفظة) وقد تم إحتسابه بناء على وبذلك تصبح القيمة الحالية لمحفظة التوريق ومكوناتها هي حوالى مبلغ جنيهاً مصرياً.

تحليل المحفظة:

"تحتفل وفقاً لطبيعة كل محفظة محالة مع مراعاة أن يتضمن التحليل ما تم الاشارة إليه بالمادة 304 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال، من تحليل المحفظة حسب تاريخ التعاقد (كل سنة بالشهور)، وحسب القيمة المستحقة على المدينين ، والقيمة بالنسبة لكل محيل" في حالة وجود اكثرب من محيل ، طبيعة العقود المحالة في حالة الاختلاف بينهم، الضمانات المقدمة المرتبطة بمحفظة المحالة ، مدد سداد الأقساط المستحقة ، اجال السداد ، النطاق الجغرافي ، ومعدلات الاخلاص، موقف التسلیمات في حالة كون المحفظة تتعلق بأصول عقارية ، تحليل السلع والخدمات (قيمة وعقد ونسبة) في حالة محافظ التمويل الاستهلاكى، وايه بنود أخرى تراها الهيئة حسب طبيعة كل عقد ووفقاً للحالة المعروضة.

على أن تتضمن فقرة تصدق مراقب الحسابات على بيانات المحفظة بملحق عقد / / الحواله المؤرخ في

قائمة التدفقات النقدية التقديرية للمحفظة

يتم اعداد جدول تفصيلي للتدفقات النقدية للمحفظة طوال عمر الإصدار وكذا الافتراضات والمعايير التي تم الاعتماد عليها في إعداد تلك التدفقات التقديرية وفقاً لشهادة مراقب الحسابات.

العمولات والمصاريف التي يتم خصمها من حصيلة محفظة التوريق

(يتم ذكر البنود الخاصة بالعمولات والمصاريف المقرر خصمها من حصيلة المحفظة والوارد اجمالياً بالتدفقات النقدية وتفصيلاً بملحق عقد الحفظ) ومنها على سبيل المثال:

- أتعاب أمين الحفظ.
 - أتعاب مدير ومرؤوjo وضامن توغطية الاكتتاب.
 - أتعاب مراقباً الحسابات.
 - رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية.
 - رسوم شركة مصر للمقاولة والإيداع والقيد المركزي والتجديد السنوي.
 - أتعاب المستشار القانوني.
 - مصاريف قيد السندات وتجديد ضمها إلى جداول البورصة المصرية.
 - أتعاب شركة التصنيف الائتماني عند الإصدار سنوياً خلال أجل السند.
 - أتعاب المحصل.
 - مصاريف الإعلان في الصحف عن الكوبون الشهري للسند.
 - أتعاب المحصل الاحتياطي مقابل القيام بدوره.
-

ويتضمن العقد المبرم مع أمين الحفظ البيان التفصيلي لهذه المبالغ وتاريخ سدادها والتي لا يجوز تغييرها إلا بموافقة جماعة حملة السندات والهيئة العامة للرقابة المالية. والتي يمكن الاطلاع عليه لدى شركة التوريق في حالة طلب أي معلومات إضافية عن تلك العمولات والمصاريف المقرر خصمها من حصيلة التوريق.

المخاطر المرتبطة بمحفظة التوريق:

يتم ذكر انواع المخاطر والاجراءات المتخذة من قبل الشركة للحد من تلك المخاطر

- ومن أمثلة تلك المخاطر: (المخاطر التجارية - المخاطر الأئتمانية - مخاطر السيولة)-
- مخاطر تغير سعر العائد - مخاطر تغير صرف الصرف (في حالة العملات الأجنبية)-
- مخاطر الإخلال والوفاء المعجل - مخاطر التحصيل والتوريد لحساب الحصيلة-
- مخاطر التوريد لحساب الحصيلة الناشئة والمرتبطة بوجود أكثر من محفظة توريق
- مخاطر التركز بالنسبة للعملاء - مخاطر تركز شركات التأمين - أية مخاطر أخرى
مرتبطة بالمحفظة المحالة أو بالإصدار بحسب الأحوال).

ثالثاً : تصنيف الملاعة الأئتمانية

تصنيف الملاعة المالية للمحفظة

يتم ذكر كافة بنود شهادة التصنيف الأئتماني لمحفظة التوريق وكذلك التاريخ

تصنيف الملاعة الأئتمانية للإصدار

يتم ذكر كافة بنود شهادة التصنيف الأئتماني لمحفظة التوريق وكذلك التاريخ

رابعاً: أحكام وشروط الإصدار

" مراعاة قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021، واحكام قانون سوق

"رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية"

• رقم الإصدار:

• قيمة الإصدار:

• الغرض من الإصدار:

• نوع الإصدار:

بمبلغ إجمالي جنيهاً مصري وتصدر على شرائح

سندات الشريحة الأولى (أ): قيمة جنيهاً مصرياً

"الخ" وفقاً لعدد الشرائح الخاصة بالإصدار.....

• القيمة الاسمية للسند:

قيمة إسمية (100) جنيه مصرى للسند الواحد.

• قيمة الإصدار وعدد السندات المطروحة محل الإصدار:

تبلغ قيمة الاصدار الاجمالية (.....) جنيه مصرى لا غير موزع على عدد (.....) سند موزع على شرائحه على النحو الآتي:

رقم الشرحية	قيمة الشرحية من مبلغ الإصدار	عدد السندات محل الشرحية
الشريحة الأولى (أ)	(.....) جم	(.....) سند
الشريحة الثانية (ب)	(.....) جم	(.....) سند
الشريحة الثالثة (ج)	(.....) جم	(.....) سند
.....		
.....		
الاجمالي	(.....) جم	(.....) سند

• مدة الإصدار:

شهر تبدأ من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب على أن تكون مدة الاصدار بالنسبة إلى شرائح هذا الإصدار وفقاً للآتي:

رقم الشرحية	مدة الاصدار بالنسبة الى الشرحية
الشريحة الأولى (أ)	شهران.....
الشريحة الثانية (ب)	شهران ...
الشريحة الثالثة (ج)	شهران

• رقم وتاريخ ترخيص الهيئة بالإصدار لشركة التوريق

• مصادر سداد السندات:

• أولويات استخدام المبالغ المحملة:

• كيفية استخدام حصيلة السندات:

في اليوم التالي لغلق باب الاكتتاب سيقوم البنك متلقى الاكتتاب بناء على أمر من شركة للتوريق بسداد (مقابل محفظة التوريق المحالة) إلى محيل المحفظة وفقاً لعقد الحوالة المؤرخ

"يتم إضافة إية مبالغ يتم خصمها من حصيلة الاكتتاب وفقاً للإصدار"

• سعر العائد: (في حالة العائد الثابت)

رقم الشريحة	سعر العائد
الشريحة الأولى (أ)	عائد سنوي ثابت يبلغ %
الشريحة الثانية (ب)	عائد سنوي ثابت يبلغ %
الشريحة الثالثة (ج)	عائد سنوي ثابت يبلغ %

"وفقاً لعدد الشرائح الخاصة بالإصدار"

• سعر العائد: (في حالة العائد المتغير)

رقم الشريحة	سعر العائد
الشريحة الأولى (أ)	عائد سنوي متغير يبلغ حاليا % (سعر الإقراض المعلن من البنك المركزي بتاريخ // (%) + هامش ..%)
الشريحة الثانية (ب)	عائد سنوي متغير يبلغ حاليا % (سعر الإقراض المعلن من البنك المركزي بتاريخ // (%) + هامش ..%)
الشريحة الثالثة (ج)	عائد سنوي متغير يبلغ حاليا % (سعر الإقراض المعلن من البنك المركزي بتاريخ // (%) + هامش ..%)

مع مراعاة أن تتم إعادة احتساب العائد السنوي المتغير للشراائح وفقاً لآخر سعر إقراض معلن من البنك المركزي المصري السابق لتاريخ تحديد الكوبون.

- فترة العائد ومواعيد سداده:**

يحتسب العائد شراائح، حيث يستحق ويصرف الكوبون في يوم من الشهر المعنى، ويحتسب الكوبون الأول ابتداء من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب وحتى وفي حالة انتهاء أي فترة من فترات العائد في غير يوم عمل رسمي يتم مد تلك الفترة بحيث تنتهي في أول يوم عمل رسمي تال.

- مكان سداد الكوبونات:**

يتم سداد العائد (الكوبون) بالجيئي المصري بالنسبة للشراائح ويكون السداد من خلال شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي.

- أسلوب احتساب العائد:**

يتم احتساب العائد المستحق بالنسبة للشراائح على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية بين تاريخ استحقاق كوبونين متاليين وذلك وفقاً للمعادلة التالية:

$$\text{القيمة الاسمية للسند في تاريخ الكوبون} \times \text{سعر العائد} \times \text{عدد الأيام الفعلية}$$

باعتباره قانون الضريبة على الدخل رقم 91 لسنة 2005، تعفي العوائد المستحقة عن سندات الإصدار الأربعون لشركة ثروة للتوريق من ضريبة الأرباح الرأسمالية بعد تمام قيدها في البورصة المصرية، ويظل هذا الإعفاء سارياً ما لم يتم شطب هذه السندات من البورصة، أو تعديل أو إلغاء القانون المذكور بما يترتب عليه تعديل أو إلغاء هذا الإعفاء.

أحكام وشروط الشريحة الأولى (أ) (على أن تكون لكافة شرائح الإصدار)

1. قيمة الشريحة:

تبلغ قيمة الشريحة (أ) جنيه مصرى وتمثل ...% من إجمالي قيمة الإصدار.

2. مدة السندات:

.... شهر تبدأ من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب.

3. عدد السندات:

.... سند.

4. تصنيف الملاعة الائتمانية للشريحة (أ):

(")

5. القيمة الاسمية للسند:

100 جنيه مصرى (مائة جنيه مصرى) للسند الواحد يسدد بالكامل عند الاكتتاب.

6. سعر الإصدار:

100% من القيمة الاسمية للسند بواقع مبلغ (100) جنيه مصرى (مائة جنيه مصرى) للسند الواحد يسدد بالكامل عند الاكتتاب.

7. مصاريف الإصدار:

...% من القيمة الإسمية للسند والتي تمثل قروش للسند الواحد يتم سدادها بواسطة المكتبيين ويتم توريد تلك المصارييف الى حساب الحصيلة فور غلق باب الاكتتاب.

8. إجمالي المبلغ المطلوب سداده عند الاكتتاب:

100 جنيه مصرى (مائة جنيه مصرى لا غير) للسند الواحد يضاف إليها قروش كمصاريف إصدار بإجمالي (.....) جنيه مصرى (فقط مائة جنيه مصرى و..... قروش لا غير) للسند الواحد يقوم المكتب بسدادها.

9. سعر العائد:

عائد سنوي ثابت/ متغير، يحتسب بدء من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الاكتتاب ويصرف الكوبون

10. السداد / الاستهلاك:

تسدد/ تستهلك الشريحة (أ) على
وبناءً عليه فإن جدول السداد/ الاستهلاك الفعلي للشريحة (أ) قد يختلف عن جدول السداد/ الاستهلاك الآتي:

نسبة القيمة المتبقية	نسبة الاستهلاك	القيمة المتبقية	الاستهلاك	الفترة	م
					0

"ويشير الصفر الوارد بالجدول اعلاه الى اليوم الذي تم فيه غلق باب الاكتتاب ويعد "1" هو الشهر الاول للإصدار".

(في حالة تعدد الشرائح بالنسبة للإصدار الواحد يتم اعداد جدول استهلاك لكل شريحة من الاصدار على حدة).

تواتر استهلاك السندات:

تستهلك السندات في يوم من الشهر ويبدأ استهلاك الشريحة بداية من كما هو موضح في الجدول المبين بالبند (....) من أحكام وشروط الإصدار مع مراعاة إنه في حالة وقوع يوم السداد في غير يوم عمل رسمي فيستحق السداد في أول يوم عمل تال.

"وفقاً لعدد الشرائح الخاصة بالإصدار"

• حق الشركة المصدرة في الاستدعاء المعجل للسندات قبل تاريخ الاستحقاق

النهائي:

(يتم الافصاح عن تفاصيل وشروط الاستدعاء المعجل والتعويضات الممنوحة لحملة السندات إن وجدت في حالة الاستدعاء المعجل)

• جماعة حملة السندات:

• التسجيل في الحفظ المركزي:

تببدأ إجراءات تسجيل السندات المصدرة في نظام الحفظ المركزي لدى شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي فور غلق باب الاكتتاب وسوف يتم الإشارة إلى هذا السند والكوبونات الخاصة به على نحو يميزه عن أية سندات توريق أخرى أصدرتها الشركة، وتتمثل هذه الإشارة في ذكر القيمة الإجمالية للسند عند الإصدار والحد الأقصى له كالتالي:

• القيد بالورقة المصرية:

تبدأ إجراءات قيد السندات بالبورصة المصرية اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ غلق باب الإكتتاب وسيتم موافاة الهيئة بما يفيد تقديم طلب القيد بالبورصة خلال شهر من تاريخ غلق باب الإكتتاب، مع مراعاة أن يكون ذلك قبل تاريخ صرف اي كوبون على ان يتم موافاة الهيئة بما يفيد تمام القيد في موعد أقصاه ثلاثة اشهر من تاريخ غلق باب الإكتتاب ويكون القيد في جدول قيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية وسوف يتم الاشارة الى هذا السند والكوبونات الخاصة به على نحو يميزه عن أيه سندات توريق أخرى أصدرتها الشركة أو قد تصدرها في المستقبل، وتمثل هذه الاشارة في ذكر القيمة الاحمالية للسند عند الاصدار والحد الأقصى له كالآتي:

• قرار السلطة المختصة بإصدار السندات

الجمعية العادلة / غير العادلة لشبكة

تم ذكر نص القرار كما ورد بالمحضر

- قرار مجلس إدارة الشركة "في حالة تفويض الجمعية للمجلس لوضع الشروط التفصيلية للإصدار

يتم ذكر نص القرار كما ورد بالمحضر

• الضمانات النقدية:

التعزز الائتماني:

تعزيز ائتماني داخلي بنسبة % بناء على القيمة الحالية للمحفظة بعد خصم إجمالي مصاريف الإصدار- لمجابهة المخاطر التي قد تواجه المحفظة ومنها أي عجز قد ينشأ عن السداد المبكر أو التعثر في السداد.

تعزيزات ائتمانية أخرى (يتم ذكر تفاصيلها بالكامل وطريقة استخدامها وتمويلها مرة أخرى في حالة إعادة التمويل) ومن أمثلتها:

أ- الحساب الاحتياطي:

ب- حساب خدمة التعثر:

ت- خطابات ضمان:

ث- حسابات أخرى:

خامساً: البيانات الخاصة بالاكتتاب في الإصدار

• نوع الاكتتاب:

طرح خاص لسندات توريق إسمية في مقابل حقوق مالية ومستحقات آجلة الدفع قابلة للتداول وغير قابلة للتحويل إلى أسهم وقابلة للاستدعاء المعجل بالنسبة للشريحة (....) وذلك على النحو التالي:

سيتم طرح 100% من قيمة الإصدار للطرح الخاص بمراعاة ضوابط قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 57 لسنة 2021 وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 وفقاً لما يلى:

- 90% بحد أقصى من إجمالي سندات التوريق المطروحة للمؤسسات المالية والأشخاص ذوي الخبرة والملاعة المالية في مجال الأوراق المالية.

- بحد أدنى من إجمالي سندات التوريق المطروحة للأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية وبخلاف المكتبيين في نسبة 90% الواردة أعلاه ولا تقييد تلك النسبة بالحد الأدنى للاكتتاب المحددة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 48 لسنة 2019.

- تاريخ فتح وغلق باب الاكتتاب:

- "في حالة الاكتتاب العام يتم الرجوع الى مدد الاكتتاب باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال في حالة الطرح الخاص يتم مراعاة مدد الاكتتاب الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح العام والخاص"

- يبدأ الاكتتاب من تاريخ موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على مذكرة المعلومات ويتم غلق باب الاكتتاب في خلال أيام عمل رسمية من التاريخ المذكور.

- وتجدر الإشارة إلى إنه في حالة تغطية الاكتتاب بالكامل يحق للشركة المصدرة غلق باب الاكتتاب قبل انتهاء أيام العمل المذكورة مع الأخذ في الاعتبار أن يكون تاريخ غلق باب الاكتتاب في يوم عمل رسمي.

- الحد الأدنى والحد الأقصى للاكتتاب:

"بالنسبة للاكتتاب العام لا يوجد حد أدنى للاكتتاب بالنسبة للاكتتاب الخاص يتم مراعاة ما ورد بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 57 لسنة 2021 وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021."

بيان	حد أقصى %90	حد أدنى	الغئة الاولى (طرح خاص)	الغئة الثانية (طرح خاص)
حجم الطرح	حد أقصى %90	حد أدنى	الغئة الاولى (طرح خاص)	الغئة الثانية (طرح خاص)

<p>يخص للاشخاص الطبيعيين والاعتباريين بخلاف المكتتبين في الفئة الاولى ولا تقييد بالنسبة المذكورة بالحد الأدنى للاكتتاب وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (57) لسنة 2021 وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021.</p>	<p>تخصص للمستثمرين التاليين: المؤسسات ذات الملاعة المالية وفقاً لتعريف المؤسسات المالية الوارد بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 166 لسنة 2020 وقرار 145 لسنة 2021 وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021.</p>	<p>الأشخاص الذين لهم الحق في المشاركة في الطرح</p>
<p>وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح الخاص للسندات لا تقييد تلك النسبة بالحد أدنى للاكتتاب لا يوجد حد أقصى للاكتتاب.</p>	<p>وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 145 لسنة 2021 الخاص بضوابط الطرح الخاص للسندات يكون الحد الأدنى للاكتتاب بالنسبة للمستثمرين الأفراد ذوي الملاعة بنسبة (0.5%) من قيمة الطرح أو مليون جنيه مصرى أيهما أقل وبحد أقصى 10 مليون جنيه مصرى أيهما أقل وبحد أقصى 90% المخصصة لتلك الفئة.</p> <p>وبالنسبة للمؤسسات المالية نسبة (1%) من قيمة الطرح أو 10 مليون جنيه مصرى أيهما أقل وبحد أقصى 90% المخصصة لتلك الفئة.</p>	<p>الحد الأدنى والحد الأقصى للاكتتاب</p>

<p>مراجعة جبر الكسور لصالح صغار المكتبيين، وذلك في حالة زيادة إجمالي كميات طلبات الشراء عن الكمية المعروضة بحيث يتم التخصيص لكل طالب شراء بالنسبة والتناسب بين إجمالي السندات المطروحة للبيع وإلى إجمالي السندات المطلوبة للشراء.</p>	<p>يكون التخصيص وفقاً للأولويات التي تحددها الشركة مع مراعاة الحد الأدنى للاكتتاب.</p>	<p>طريقة التخصيص ورد المستحقات</p>
<p>في خلال فترة لا تتجاوز سبعة (7) أيام عمل رسمي من تاريخ غلق باب الاكتتاب، يتم تسليم المكتبيين خطابات تخصيص وذلك من خلال فروع البنك الذي تم الاكتتاب من خلاله، علماً بأن هذه الخطابات غير قابلة للتداول أو التسجيل.</p>	<p>إصدار خطابات التخصيص</p>	

• حق الرجوع في الاكتتاب واسترداد القيمة المكتتب فيها:

يحق للمكتبيين استرداد القيمة المكتتب فيها وذلك في خلال فترة الاكتتاب طالما لم يتم غلق باب الاكتتاب. ويتم استرداد القيمة المكتتب فيها بالإضافة إلى مصاريف الإصدار عن طريق فروع البنك التي تم الاكتتاب عن طريقها.

سادساً: تعهدات والتزامات الشركة المصدرة

فيما يلي نبذة عن تلك التعهدات المقدمة من الشركة المصدرة لحملة سندات التوريق المطروحة للاكتتاب طوال مدة السندات وحتى سداد قيمتها بالكامل:

أـ إن الشركة قائمة ومنشأة وفقاً للأحكام السارية في جمهورية مصر العربية ولها صلاحية وأهلية لإحالة محفظة التوريق إليها وإصدار سندات توريق مقابل

محفظة التوريق وتلتزم بالقيام بالنشاط الوحيد المرخص لها به وفقاً لما هو مبين بهذه المذكرة.

بـ - إن الشركة تحوز كافة التراخيص والموافقات الحكومية لمباشرة نشاطها، وأنه لا توجد على الشركة أي مخالفات بشأن هذه التراخيص والموافقات.

تـ - إن الشركة قد حصلت على كافة الموافقات اللاحقة لـإصدار سندات التوريق وفقاً للنظام الأساسي للشركة، والقوانين السارية بما في ذلك القانون رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية وقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية.

ثـ - إن كافة أصول الشركة مملوكة لها ملكية صحيحة نافذة وأنها خالية من أي أعباء أو رهون أو ضمانات أو حقوق للغير.

جـ - الحفاظ على وجود الشركة من خلال الحفاظ على أصولها وشكلها القانوني والتراخيص الممنوحة لها ومكانتها في السوق ومزاولة نشاطها بدون أي تعطيل.

حـ - الحفاظ على وضع واستمرارية الشركة من خلال عدم اتخاذ أي قرار بوقف نشاط الشركة.

خـ - الالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المعتمدة والمدققة خلال 90 يوماً من انتهاء العام المالي إلى كل من الهيئة العامة للرقابة المالية وممثل جماعة حملة السندات وشركة التصنيف الائتماني وذلك مع عدم الإخلال بالمواعيد المقررة بإخطار الهيئة العامة للرقابة المالية بالقوائم المالية لإبداء الرأي.

دـ - الالتزام بتقديم ما يفيد سداد الكوبونات في مواعيدها وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بالنماذج والتقارير الدورية المطلوبة التي تضعها الهيئة العامة للرقابة المالية.

ذـ - إن كافة البيانات الواردة بهذه المذكورة صحيحة و كاملة و دقيقة، كما تقر الشركة بأنها لم تخفل عمداً أية وقائع أو اعتبارات أخرى قد يجعل أي من هذه البيانات مضللة أو ناقصة أو غير سليمة.

رـ - إن تستخدم الشركة حصيلة سندات التوريق وفقاً للغرض من الإصدار الموضح بالبند رقم ... من القسم ... من مذكرة المعلومات (أحكام وشروط الإصدار). والضوابط الصادرة من الهيئة وأحكام القانون.

زـ - ألا تقوم بتوزيع أية أرباح إلا بعد سداد كامل مستحقات حملة سندات التوريق التي تتم من خلال أمين الحفظ وذلك دون الإخلال بحقها في توزيع أرباح ناشئة عن فوائض محافظ توريق آخر.

سـ - لا يحق لشركة التوريق (المصدر) إجراء أيه تعديلات على أحكام وشروط سندات التوريق إلا بعد الحصول على موافقة جماعة سندات والهيئة العامة للرقابة المالية وشركة التصنيف الائتماني وفقاً لما ورد بتلك المذكورة والعقود المرتبطة بعملية التوريق.

شـ - تتعهد الشركة بتقديم شهادتي تصنيف ائتماني سنوي لكل من المحافظة وسندات التوريق طوال عمر الإصدار إلى الممثل القانوني لحملة سندات التوريق والهيئة العامة للرقابة المالية معد من أحدى الشركات المصرح لها بتنقييم وتصنيف الشركات.

صـ - تتعهد الشركة بالفصل التام بين محفظة التوريق وأي محافظ توريق آخر وبامساك دفاتر مستقلة خاصة بتلك المحفظة وأية محافظ توريق آخر أصدرتها الشركة او قد تصدرها في المستقبل.

ضـ - تتعهد الشركة بإخطار الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية ببيان العوائد المستحقة لحملة السندات قبل خمسة عشر يوما على الأقل من التاريخ المحدد لاستهلاك.

ط - أية تعهدات أخرى من قبل الشركة المصدرة طوال عمر السندات.

سابعاً: تقرير مراقب الحسابات عن المعلومات المالية المستقبلية لشركة للتوريق لمحفظة التوريق (الإصدار)

يعد من ضمن مرفقات مذكرة المعلومات " يتم موافاتنا بها كتقرير منفصل يرد من

مراقب الحسابات وفقاً لمعيار 3400"

ثامناً : التدفقات النقدية التقديرية لمحفظة والافتراضات التي بنيت عليها

قائمة التدفقات النقدية لمحفظة: (بالجنيه المصري):

تاسعاً : إقرار المستشار القانوني للإصدار

يعد من ضمن مرفقات مذكرة المعلومات " كما يتم موافاتنا بها كتقرير منفصل

يرد من المستشار القانوني للإصدار" مع مراعاة تضمينه الفقرات التالية:

" وأنه وفقاً لفحص كامل للعقود محل محفظة التوريق المحالة والمستندات المثبتة للخدمات وهو ما يتتفق مع ما تم اخطار شركة التصنيف الائتماني به....."

" كما ان محفظة التوريق مملوكة ملكية خالصة للمحيل ولا يوجد أية رهون أو امتيازات حالية مترتبة عليها للغير وأنها ليست ضمانة لأي نوع من أنواع التمويل للشركة المحيلة ولا يوجد أي قضايا او منازعات قضائية أو تحكمية حتى تاريخ هذه المذكرة قد تؤثر على ملكية المحيل لمحفظة توريق او حقه في التصرف فيها وأن محفظة التوريق لم يسبق حوالتها أو التنازل عنها للغير وأنها حالية من أي حقوق أخرى للغير قد تؤثر سلباً على صالح حملة سندات توريق الإصدار"

عاشرأً : إقرار جهات الترويج وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة 145 لسنة 2021

حادي عشر : ملخص عقد الحوالة

حرر عقد حواله محفظة التوريق (عقد الحواله) في / /

- أطراف العقد:

- تعهدات المحيل:

يعتهد المحيل بالآتي:

- يكون هذا العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه إذا أخفق المحيل في حواله محفظة التوريق بموجب حواله نافذه وناجزة في تاريخ نفاذ الحواله وإذا تجاوزت نسبة الحقوق غير المطابقة للمواصفات 5% من الحقوق المكونة للمحفظة مع حفظ حق المحال اليه وحملة سندات التوريق في المطالبه بالتعويض على أن يتم سداد المبالغ المذكورة الخاصة بحملة سندات التوريق لدى أمين الحفظ بالإضافة لها لصالحهم.

- يخضع هذا العقد ويفسر وفقاً لقوانين جمهورية مصر العربية وفي حالة حدوث أي نزاع بشأنه يتم تسويته عن طريق التحكيم وفقاً لقواعد مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي ("المركز") بواسطة ثلاثة ملوك متحارهم وفقاً لقواعد المركز. ويكون القاهرة مقر انعقاد جلسات التحكيم ويكون التحكيم باللغة العربية ويكون حكم المحكمين نهائياً وملزاً وغير قابل للطعن فيه.

ثاني عشر: أحكام عامة لسندات التوريق

(فقرة يتم ذكرها في نهاية كل نشرة اكتتاب أو مذكرة معلومات لسندات التوريق)

تطبيقاً لأحكام الفصل الثالث من الباب الأول لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وقرارات مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن، فإن المحفظة محل هذا الإصدار مستقلة تماماً عن المحافظ محل الإصدارات ويتمثل ذلك في عدة صور هي:

تصدر شركة التوريق سندات توريق مقابل ما يحال إليها من حقوق مالية ومستحقات أجلة بالضمانات المقررة ويكون الوفاء بالقيمة الإسمية لسندات التي تصدرها شركة التوريق والعائد عليها من حصيلة محفظة التوريق وتلتزم شركة التوريق بإيداع المستندات الدالة على حواله محفظة التوريق والمبالغ التي يتم تحصيها بعد خصم مستحقات شركة التوريق ومصاريف عملية التوريق وذلك لحساب حملة السندات لدى أمين الحفظ وفقاً لقانون الإيداع والقيد المركزي.

أولاً: إنه تطبيقاً لنص المادة 41 مكرر (2) من القانون فإن كافة المبالغ والمستندات والأوراق المالية والتجارية المودعة لدى أمين الحفظ والمتعلقة بالإصدارات ملكاً لحملة سندات التوريق لكل من هذه الإصدارات دون غيرهم ولا تدخل في الذمة المالية لشركة التوريق ولا في الضمان العام لدائن المحيل أو الشركة.

ثانياً: يلتزم أمين الحفظ بأن يفرد حسابات مستقلة لكل عملية توريق ولا يجوز له الخلط أو الدمج أو المزج بين حساباته الخاصة وبين حسابات عمليات التوريق أو بين حسابات محافظ التوريق المختلفة ببعضها البعض.

ثالثاً: يلتزم المحصل بأن يفصل في عملياته بين حساباته الخاصة وبين التحصيل لصالح محافظ التوريق محل الإصدارات

وعليه فإن كل ما يتعلق بمحفظة التوريق محل الإصدارات من فائض أو عجز عن الوفاء بحقوق حملة سندات التوريق لن يؤثر بالسلب أو الإيجاب على حقوق حملة سندات التوريق هذا الإصدار والعكس بالعكس.

ثالث عشر: فقرة اعتماد الهيئة

(وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 55 لسنة 2014)

تذيل:

موقف السندات القائمة للشركة المصدرة في // (آخر تاريخ محدث)